مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة ضدهم وان لم يحضروا نجري بحقهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
رافع النهار المحيمد الفضل	جزاء اربد	١٩٦٣/٩/٨	٨ صباحاً	حراج
محمود عبد الرحمن ذيب	صلح نابلس	١٩٦٣/٩/٢٥	«	جــزاء
احمد قويدر احمد الرومي	بداية القدس	١٩٦٣/٨/٣١	«	«
محمد حمد الله الحياصات	بلدية الزرقاء	١٩٦٣/٨/٣١	«	ســير
عبد الله أبو السيلات	جزاء الكرك	١٩٦٣/٨/٢٧	«	اشهار سلاح
عبد اللطيف راشد حموده	بداية عمان	١٩٦٣/٨/٢٧	«	احتيال
خضر راشد حموده	« «	١٩٦٣/٨/٢٧	«	«
موسى عبد الله المساله	الجمارك البدائيه	١٩٦٣/١٠/٣	«	تهريب السكر
صقر مصطفى	« «	١٩٦٣/١٠/٣	«	تهريب
محمد قاسم شلهوب	« «	١٩٦٣/١٠/٣	«	«
ابراهيم محمود المساله	« «	١٩٦٣/١٠/٣	«	«
فوم محمد الهيطلي	« «	١٩٦٣/١٠/٣	«	«
نمر محمد عبيد الله	بداية اربد	١٩٦٣/٨/٢٨	«	سرقــه

تصحيح اخطاء

١ — يستعاض عن الحرف (و) المرموز به الى الفقرة الجديدة المذكورة في النظام رقم ٧١ لسنة ١٩٦٣ المنشور على الصفحة (١٠٥٥) من العدد (١٧٠٤) من الجريدة الرسمية بالحرف (هـ) .

٢ — وردت خطأ عبارة (مجلس نقابة الصيادلة) في الاعلان المنشور على الصفحة (٨٢٤) من العدد (١٦٩٨) من الجريدة الرسمية والصواب (الجمعية العامة لنقابة الصيادلة) .

٣ — جاء خطأ على الصحيفه ٨٧٢ من عدد الجريدة الرسميه ١٦٩٨ تحت نوع البضائع بالاعلان المنشور (مواسير قطر ١ $\frac{٣}{٤}$ إنش ٩١ ماسورة) والصواب (مواسير قطر $\frac{٣}{٤}$ انش ...)

٤ — جاء باعلان الاستملاك المنشور على الصحيفة ١٣٥ من عدد الجريدة الرسمية ١٦٦٦ الصادر بتاريخ ١١ شباط سنة ١٩٦٣ وبالاعلان المنشور على الصحيفة ٤٧٤ من عدد الجريدة الرسمية ١٦٨٢ الصادر بتاريخ ١١ ايار سنة ١٩٦٣ ان المساحة المستملكة البالغة دونمين اثنين و مترين مربعين هي من القطعة رقم ٧٧ من حوض بئر العلق رقم ٣ من اراضي قرية ابو شخيدم بينما الصواب هو من القطعة رقم ٨٧ من نفس الحوض .

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ٢١ ربيع الثاني سنة ١٣٨٣ هـ . الموافق ٨ ايلول سنة ١٩٦٣ م . العدد ١٧٠٨

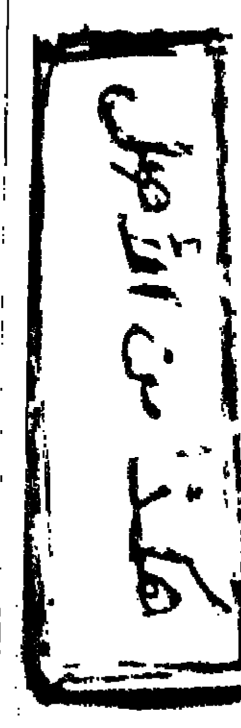
عدد ممتاز

سفر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى اوروبا

مطبعة القوات المسلحة الاردنية



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى اوروبا

وبعد الاطلاع على الفقرة (ط) من المادة ٢٨ من الدستور

نصدر ارادتنا بما هو آت :—

١ — يعين سمو الامير محمد نائبا لنا لممارسة صلاحيتنا مدة غيابنا .

٢ — يمارس نائبنا جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء اجراء اية تعديلات في الدستور والتفويض بعقد المعاهدات وابرامها واقالة رئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالتهم .

١٩٦٣/٩/٥

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء	وزير الداخلية
حسين بن ناصر	صالح المجالي

اعلان

بمباشرة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم سلطاته الدستورية

يعلن ان حضرة صـاحب السمو الملكي نـائب جلالة الملك المعظم قد اقسم يوم الاحد الواقع ١٩٦٣/٩/٨ بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقرة (ي) من المادة (٢٨) من الدستور وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن حضرة صـاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتبارا من يوم الاحد الواقع ١٩٦٣/٩/٨ .

نائب رئيس الوزراء

سعيد المفتي

اعـــلان

سفر حضرة صاحب الجلالة الهـــاشمية الملك المعظم الى اوروبا

يعلن ان حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى اوروبا يوم الاحد الواقع في ١٩٦٣/٩/٨ .

نائب رئيس الوزراء

سعيد المفتي

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بان يتولى دولة السيد سعيد المفتي اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مـــدة غياب سيادة وزير الخارجية :